



## موقدو الدراسات العليا.. نريد العودة للوطن لم يسو أي معيد وضعه مخافة المطالبة بمبالغ مالية ضخمة

طرطوس- الوطن

تلقت «الوطن» شكوى من معيدي الجامعات الموقدين للخارج وكفلائهم وأهاليهم، تتضمن بأنه تم إيفادهم للخارج بموجب قانون البعثات العلمية رقم ٢٠ لعام ٢٠٠٤ من أجل إتمام تحصيلهم العلمي، مضيقين: عدداً أكثر من ٣٠٠٠ معيد قسم منا استطاع الحصول على الدكتوراه وقسم تعثر ويقينا خارج القطر لعدة أسباب وأهمها الحرب الطالمة على سورية الحبيبة ووقوع مناطقنا تحت سيطرة المجموعات الإرهابية فلم يعد لدينا منزل أو ماوى وبيدات وزارة التعليم العالي بمطالبتنا بدفع النفقات المترتبة علينا وهذا حقها.

وبعد أن دفع أكثر من ألف معيد المبالغ المترتبة عليهم عن طريق القضاء (يسعر الصرف حسب تاريخ الإيفاد) وقاموا بتسوية وضعهم المالي صدر المرسوم ٦ لعام ٢٠١٨ ونص على إعطاء مهلة ستة أشهر لمن يود العودة، لكن لم يعد إلى الوطن أي معيد مخافة من مطالبته بمبالغ مالية ضخمة. وهنا السؤال إلى وزارة التعليم العالي من يقف وراء تخويف المعيدين ولا يريدهم أن يعودوا إلى الوطن علماً أن أغلبهم يحمل شهادات من أرق الجامعات العالمية أليس هذا المصلحة للجامعات الخاصة وتفرغ الجامعات الحكومية من الكفاءات؟ من يستطيع أن يدفع مبلغ ٢٠٠ مليون ل.س لوزارة التعليم نفقات الإيفاد وهل هؤلاء يستطيعون دفع هكذا مبلغ أو أهاليهم وأغلبهم من الطبقة الفقيرة ولماذا تم توثيق الخفالة عند كاتب العدل بمبلغ مائة ألف ل.س. والآن تطالبون الكفيل بدفع مبلغ ٢٠٠ مليون ومن أين سيأتي بها وهل من العدل والأنصاف أن يدفع معيد ٢٠ مليوناً وآخر يدفع ٢٠٠ مليون وما حجم المشاكل التي ستنتج بين أهل الموقد والكفيل؟

وأضافوا: نحن الموقدين نريد العودة للوطن والمساهمة بإعادة الإعمار ووضع شهادتنا وخبرتنا تحت تصرف الوطن وجامعاتنا ونريد أن نسوي وضعنا المالي كما سوي قسم من زملائنا وضعهم قبل صدور المرسوم وندفع المبلغ حسب سعر الصرف بتاريخ الإيفاد (وهذا سيردف الخزينة بأكثر من أربعة مليارات ل.س)

وختوماً: الرجاء إفارة قضيتنا والمساعدة في إنصافنا مع العلم أن التاجر سحب قرضاً بملايين الليرات وكان سعر الصرف ٥٠ وسدد قرضه بسعر الصرف ٥٠٠ ليرة وقد ربح هذا التاجر من فرق سعر الصرف ونحن الموقدين أخذنا هذه الأموال رواتب شهرية وبالكاد كانت تكفينا ثمن طعام ومصروف جامعة والآن مطالبين بدفعها دفعة واحدة وبعشرين ضعفاً!

## بقرة مصابة بداء الكلب في المسخ البلدي بالقيطرة

### أدوية زراعية مغشوشة وعديمة الفاعلية

القنيطرة - خالد خالد

كشف مدير زراعة القنيطرة شامان الجمعة عن قيام أحد المواطنين بذيغ بقرة في المسخ البلدي مصابة بداء الكلب لبيعها إلى محال القصابة للمواطنين. مضيقاً: وعلى الفور قام الطبيب البيطري «بديقتها» خشية بنهشها من الكلاب المنتشرة في قرى المحافظة ويكثره وإصابتهم بها، منوهاً بأنه لو لم يتم اكتشاف حالة البقرة الصحية وكان الأمر كارثياً على مستهلكيها.

وأشار الجمعة خلال اجتماع مجلس الفلاحين إلى طلب الوحدات الإدارية عن طريق المحافظة بالقضاء على ظاهرة الكلاب الشاردة المنتشرة بكثرة في أرجاء المحافظة، إضافة إلى توجيه البلديات بالقيام بحملات رش للمبيدات الحشرية خشية نقل مرض الجلد العقدي من البقرة المصابة إلى أخرى سليمة.

وأكد اعتماد الإحصائية حول أعداد الثروة الحيوانية المتضمنة ٢٢ ألف رأس من الأبقار و١٥٢ ألف رأس من الأغنام و٢٥٩٠٠ رأس من الماعز، إضافة إلى ٢١٤ رأساً من الخيول الأصيلة و١٥٠ من الخيول الوطنية.

بيدور أشار رئيس اتحاد فلاحي القنيطرة على مشيعل إلى واقع الاتحاد المساهمي من حيث قلة الموارد ليضاف إليها مطالبة شركة كهرياء بمبلغ ٢٠ مليون ليرة قيمة استرجار الكهرباء من مداجن جوية والتي تم تحويلها إلى مركز إيواء للمهجريين، مبيئاً أن الاتحاد خاطب شركة الكهرباء بإيقاف مركز التحويل والعداد عن تلك المداجن منذ إشغالها من قبل المهجريين إلا أن الشركة لم تستجب للطلب وبقي المهجرون يستجرون الكهرباء دون حساب أو رقيب، منوهاً بأن الاتحاد خاطب المحافظة والاتحاد العام ووزارتى الإدارة المحلية والشؤون الاجتماعية لبعالجه المرسوم، لافتاً إلى العمل على إحداث صيدلية زراعية يعود ريعها للاتحاد الذي سيقدّم المكان والمواد ولكن لم يقدم أي مهندس لاستلام الصيدلية، علماً أن الاتحاد عرض نسبة ٤٠٪ من العائدات للمهندس تحفيزاً وترغيباً للمهندسين للعمل.

وذكر مدير أعلام القنيطرة وحيد السعيدية التوقف عن استلام مادة الشعير البلدي من الفلاحين بقرار من وزير الزراعة لإتاحة المجال باسترجار مادة النخالة من البطاحن خشية توقفها عن إنتاج الطحين للأفران، مبيئاً توفر جميع المواد العلفية وتحسين واقع البيعتات بنسبة ٢٠٠٪ بعد إعادة افتتاح مركز أعلاف قصبية بالقطاع الجنوبي.

بيدور ذكر رئيس دائرة المياه والأراضي بزراعة القنيطرة مضر حمود تقديم منحة لتجهيز خمس أبار تعمل على الطاقة الشمسية وكل بئر ستخدم عشرين فلاحاً وتم توزيعها على جميع المناطق، منوهاً بتأجيل منح قروض الري الحديث للفلاحين لبدائية العام القادم. واشتكى عضو المجلس أحمد السامية من قيام المصرف الزراعي بمطالبة الفلاحين بتسديد القروض التي قاموا بتسديدها سابقاً دون أن يقوم المصرف بإعطاء المقرض براءة الذمة، مشيراً إلى أن المصرف طالب أحد الفلاحين لدية براءة ذمة بتسديد أقساط قرض مسدد أصلاً مطالباً بضرورة وجود سجل مالي للجمعيات والروابط الفلاحية من أجل تسجيل القروض للفلاحين مع أهمية إحداث جمعية للخيول العربية في محافظة القنيطرة أسوة بباقي المحافظات.

وبين رئيس مكتب التنظيم لاتحاد الفلاحين غسان الطويل أنه تم تنسيب ٤٠٠ فلاح خلال النصف الأول من العام الحالي، إضافة إلى العمل على إحداث عدد من الجمعيات الفلاحية على أرض المحافظة. وأكد رئيس مكتب الفلاحين الفرعي حمزة سليمان وجود شكوى من المواطنين حول توزيع المنح الزراعية والتي تعطى لأشخاص محددين، محملاً الاتحاد ومجلس الفلاحين المسؤولية في التنصير على الإشراف والمتابعة لعمل الجمعيات الفلاحية.

ولفت سليمان إلى وجود أدوية زراعية مغشوشة وغير فاعلة في الأسواق ومن هذا المنطلق على الاتحاد الإسراع بإحداث صيدلية زراعية نظراً لصدقية القطاع العام وعدم الائتفاء بالكلام لأنه منذ أربعة أشهر تم طرح افتتاح الصيدلية دون تحقيق أي نتيجة، مطالباً بالتنسيق بين فلاحي القنيطرة وبلدية جبا حول عادية الاستوعود الكائن بالقربية حيث نصّر البلدية أن المستوعود يعود ملكيته إليها حسب الصحيفة العقارية.

## لم يجدن من مواجهة أهل أزواجهن مفرأ.. والنفقة والميراث أهم الأسباب

### دعاوى كثيرة رفعتها أرامل لإسقاط ولاية الجد لظلمه أحفاده القاصرين النفقة على الأم والقاصرين ممكن أن تصل إلى ١٠٠ ألف بحسب حال المكلفين

محمد منار حميجو

العديد من النساء اللواتي يتوفى أزواجهن لا يجدن مفرأ في مواجهة أهل الزوج سواء في النفقة على الأولاد أم القسمة على الميراث الذي تركه خلفه، وما تشهده أروقة المحاكم الشرعية في هذا الموضوع أكبر دليل على ذلك خصوصاً إذا كان الجد أي والد المتوفى على قيد الحياة.

قصص كثيرة تحدث في المحاكم الشرعية حول الخلافات التي تحدث بين النساء الأرامل وأهل أزواجهن وخصوصاً مع والد الزوج المتوفى «أي الجد»، منها أن امرأة توفي زوجها منذ أشهر إلا أن الجد هو والد المتوفى حاول بكل الطرق أن يحصل على ميراث الأولاد القاصرين وطبعاً قانون الأحوال الشخصية يعطيه حق الولاية على الأولاد سواء في المال والنفس.

إلا أن المرأة ذات الأربعين ربيعا أكدت أن الجد يحاول أن يأخذ مال القاصرين من دون أن يعطيهم منه شيئاً، داعية إلى إسقاط الولاية عنه ومنحها الوصاية.

وهناك من القصص لنساء أرامل اضطرن ولطمعهم في الحصول على الميراث وهذا ما حدث لإحدى النساء التي بدأت معاناتها بوفاة زوجها ومحاولة أهله الحصول على ماله من دون أن يكون لها ولأولادها شيء ففارة يهدون في بيع ما تركه الزوج من ميراث أو اللجوء إلى المحاكم وخصوصاً من الجد الذي من المفترض أن يكون بمقام والد الأولاد. ما شاهدته من بعض النساء اللاتي يجلسن

في أروقة القصر العدلي من الممكن ألا يوصف بمجرد سطور أو توصيف مختصر لأن الصورة أكثر تعبيراً ودغنة للشاعر وكل ذلك بسبب ظلم أهل الزوج لنساء لم يجدن إلا القضاء ملاذاً لإنصافهن.

وكشفت مصادر قضائية لـ«الوطن»، أن هناك الكثير من الدعاوى لإسقاط الولاية مرفوعة من نساء أرامل على والد الزوج المتوفى «أي الجد» بسبب سعي الجد إلى الحصول على ميراث الأولاد القاصرين وحرمانهم من النفقة، موضحة أنه في حال كان هناك إساءة من الجد كمنع النفقة عن الأولاد يتم توجيه المرأة إلى رفع الدعوى لإسقاط ولايته وتعيينها وصياً على القاصرين.

وأوضحت المصادر أن القانون اعتبر الجد ولياً على القاصرين وبوجوده لا ولاية للأم عليهم لكن هذا لا يعني أن يسىء هذه الولاية، لافتة في الوقت ذاته إلى أن هناك العديد من الحالات تبين أن الزوجات من مكفريات على الجد.

وأوضحت المصادر أن المحكمة تتحقق في إعاءات الأم وبالإستماع إلى الشهود وغير ذلك من الأدلة وفي حال ثبت ذلك يتم إسقاط الولاية عن الجد وفي حال عدم ثبوت ذلك ترد الدعوى.

وفيما يتعلق بموضوع النفقة أكدت المصادر أنه بالإمكان تخصيص نفقة تصل إلى ١٠٠ ألف للأولاد والقاصرين وهذا يعود إلى الحالة

المعيشية سواء كان للزوج أو حتى الجد الذي يعد ولياً في غياب الأب، مشيرة إلى أن النفقة من الممكن أن تكون أقل من ذلك بكثير في حال كان الدخل الشهري للولي قليلاً وبالتالي يتم تقدير النفقة بحسب حال المكلف وحسب عدد القاصرين.

ورأت المصادر أن هناك فكرة شائعة ومغلوطة عند المواطنين بأن النفقة بسيطة، مبيئة أن الأم حينما تطالب بالنفقة من الأب وتبين الثاني أنه مؤلف لا يوجد لديه إيراد آخر فإنه ليس من المعقول أن يتم تخصيص راتبه للنفقة فقط على حين هو لا يستطيع العيش وبالتالي يتم توزيع دخله بما يتناسب مع معيشته ونفقة الزوجة والأولاد.

## ٥٠٠٠ عقد بيع لعقارات أبرمت في محكمة المجموعات الإرهابية في دوما

### قاضي محكمة البداية لـ«الوطن»: كافة العقود أثناء خروج المنطقة عن السيطرة غير معتمدة رسمياً ولا يعتد بها

جلنار العلي

كشفت قاضي محكمة البداية المدنية الأول في دوما ورئيسة التنفيذ منى دحود عن وجود نحو ٥ آلاف عقد بيع عقارات تمت أثناء خروج مدينة دوما عن سيطرة الدولة، مبيئة أن هذه العقود موقفة من ما يدعى المحكمة الشرعية للمجموعات الإرهابية المسلحة التي كانت قائمة آنذاك. وأكدت دحود في تصريحها لـ«الوطن» أن كافة العقود التي وقفت أثناء خروج المنطقة عن السيطرة غير معتمدة رسمياً ولا يعتد بها، مبيئة وجود بعض الدفوع التي تبين أن هذا العقد تم تحت طائلة الإكراه والضغط أو تم الشراء بضمن بخس، أو أنه باطل كونه صدر أمام جهات مسلحة، لافتة إلى أن الموضوع جديد ولا يوجد اجتهادات أمام محكمة النقض بخصوصه، فالتناقص السائد أن كل طرف يميل الدفوع لصالحه، وإلى أن فإن الأحكام مازالت قيد الصدور.

وأضافت: في حال ادعى الطرف الأول أنه اشترى عقاراً بموجب عقد وأقر له الطرف الثاني بذلك يتم إفراغ العقار له بشكل مباشر. واعتبرت دحود أن عدم الأخذ بهذه العقود كوسائل إثبات ملكية واعتبارها باطلة، يعني ضياع حقوق الناس، وأن البائع قبيض من البيع بناء على باطل

والشاري استرد عقاره دون أي وجه حق، متابعة: إن هذه العقود غير رسمية كونها ليست منمطة أمام موظف رسمي، مضيفة: لكنها يجب أن تبقى سداً كأي وثيقة خطية، فلا يهم من قام بتخليصها ولكن يكفي أنها تمت بالتراضي بين الطرفين، فإذا كان الطرف الأول يريد أن يدفع بالإكراه فعليه أن يثبت ذلك، وإذا كان يريد أن يدفع بضمن بخس فعليه أن يثبت ذلك أيضاً، علماً أن تقدير الثمن يكون وفقاً للأسعار قبل ٤ سنوات، لافتة إلى أنها أثناء عملها تعتبر هذا العقد سداً يتم إبرازه بالإضبارة ويكون قابلاً للإثبات أو الإنكار.

وفي سياق متصل كشفت دحود عن وجود نحو ٣٧٠٠ دعوى تثبيت عقار في محكمتي البداية الأولى والثانية في دوما، وحوالي ٤٥ دعوى غصب عقار قائمة في محكمة الصلح المدني ما بين قسمة وإزالة شيوع وإخلاء، مشيرة إلى أن أغلب حالات غصب العقار تتم معالجتها بشكل ودي. بمجرد تقديم معروض للشرطة، فيتعهد المستولي على العقار بأنه سيجلي. وأشارت إلى أن الإخلاء تكون إما عن طريق عقد إيجار قديم فيكون إخلاءه خاضعاً لنظام قانوني أمام محكمة الصلح المدنية المختصة، أو عن طريق عقد إيجار حديث موقوف من البلدية، فيكون إخلاءه عن طريق دائرة التنفيذ المدني المختصة، أما عندما لا يكون لدى صاحب العقار



## فقدان كامل وثائق كاتب عدل دمشق القديمة الموجودة في مستوعود دوما

دوما العقارية، مبيئة أن التثبيت يتم بناء على مستند التملك الأخضر، ويتم وضع إشارة ومقارنتها مع المحفوظات بالسجل العقاري ليصار إلى تثبيت البيوع على الفور في هذه الحالات فقط.

طريق دعوى مبتدئة أو دعوى استرداد حيازة. وأشارت دحود إلى افتتاح سجل عقاري مؤقت منذ العام الماضي بموجب المرسوم ١١ لعام ٢٠١٦، لتثبيت البيوع في منطقة

مستند مشروع الحيازة أو بوضع اليد على العقار المشغول يتم حينها إخلاءه عن طريق دعوى غصب عقار، موضحة أن الدعوى تكون إما عن طريق تقديم معروض للنيابة العامة المختصة أو عن